رابط المادة على منصة باحث

38101 - حكم تهديد الأب ابنه بطلاق والدته إن هو لم يذاكر دروسه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اخونا يسأل ويقول انا رجل امي لا اقرأ ولا اكتب. وعندي ولد يدرس في الصف الرابع لا يذاكر هددته بان قلت له علي الطلاق من ظهر امك انك لو ما تدرس انني لا افعل بك كذا وكذا. وزعلت - 00:00:00

امه من كلمة الطلاق. ونرجو ان تفتونا في ذلك. جزاكم الله خيرا اذا كان المقصود من هذا الطلاق حث ولا ذكر مذاكرة والعناية بدروسه وليس قصدك تطليق امه وفراقها وانما قصدك تخويفه - 00:00:20

وتخويه امه حتى يجتهدا جميعا فيما يتعلق بالدروس وحتى تحرص امها عليه فلا بأس عليك بذلك وعلي كفارة يمين اذا اذا تساهل ولم يقدر كلامك ولم يجتهد ولا طلق عليه لا يقع لها شيء على الصحيح العلماء طيب اما اذا كان مقصودك - 00:00:41

فراقها ان لم يجتهد الولد. مم تفارقها ولدها لانك تظن فيها انها تتساهل معه وانها لا تشجعه فاذا كنت اردت ذلك فانه يقع فيها طلقة اذا تساهل ولا يبالي بكلامك يقع لها طلقة واحدة وتراجعها في الحال - 00:01:07

ولا بأس عليه هذا اذا اردت طلاقها اذا كنت اردت الطلاق اما اذا كنت اردت التخويف والتحذير فقط هذي كلمة في حكم اليمين وعليك كفارتها في اصح اقوال اهل العلم وهي اطعام عشرة مساكين - 00:01:27

او كسوتهم رقبة ان عجزت تصوم ثلاثة ايام هذه كفارة اليمين. نعم ونوصيك بعدم العجلة في الامور. مم. وعدم استعمال الطلاق وتوصي بالكلام الطيب وتؤدب اذا رأيت تأديبه بالضرب الخفيف - 00:01:47

اما الطلاق فاتركه نعم - 00:02:14